

رخصة السكن

قرار عدد :

ان رئيس المجلس الجماعي لاولاد تايمية،



- بناء على الطلب الذي تقدمت به شركة العمران

والمسجل بمكتب الضبط بقسم التعمير تحت عدد 1108 بتاريخ: 2016/08/01.

الرامي للحصول على رخصة السكن لمجموعة السكنية المكونة من طابق سفلي سكني واول سكني وثاني سكني الذي شيد بمقتضى رخصة البناء رقم 2008/261 بتاريخ: 2008/11/25 بتجزئة النهضة الكبرى الشطر الثاني رقم البقع من 2116 الى 2208 جماعة اولاد تايمية.

- وبناء على مقتضيات المادة 55 من القانون رقم 90-12 المتعلق بالتعمير، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-92-31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992).

-وبناء على المرسوم رقم 2-13-424 الصادر في 13 رجب 1434 (24 ماي 2013) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص والوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير والتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات والنصوص الصادرة لتطبيقها.

- و على القرار الجبائي رقم 2015/24 المؤرخ في 2015/08/11 والمتعلق بالرسوم و الضرائب المستحقة لفائدة الجماعة.

- وبناء على الشهادة المسلمة من مكتب المراقبة التقنية والوقاية SOMACEP بتاريخ 2011/04/09.

- و بناء على الشهادة المسلمة من المهندس المعماري كسوس جمال بتاريخ: 2011/09/26.

- تبعا لمحضر لجنة المعاينة بتاريخ : 2016/08/22.

يقرر ما يلي

يرخص لشركة العمران Sté AL OMRANE

باستغلال المجموعة السكنية المكونة من طابق سفلي سكني وطابق اول سكني وطابق ثاني سكني بلوك: Ilot HE2 A₁-A₂-A₃-A₄-B₁-B₁Bis-C₁-C₂-C₃-C₄ تجزئة النهضة الكبرى الشطر الثاني رقم البقع من 2116 الى 2208 جماعة اولاد تايمية.
وذلك على مستوى: طابق سفلي سكني وطابق اول سكني وطابق ثاني سكني.

28 أكتوبر 2016

اولاد تايمية في :

المجلس الجماعي.



عبد الغاني ليمون

